

## تاج العروس من جواهر القاموس

وجدت في هامش الصحاح هذا المثل لجريير قاله لما سمع بيت الصلتان العبيدي : .  
أيا شاعرا لا شاعر اليوم مثله ... جريير ولكن في كليب تواضع فقال جريير : .  
أقول ولم أملك سوابق عبرة ... متى كان حكم ا[] في كرب النخل انتهى . قال ابن بري : ليس  
هذا الشاهد الذي ذكره الجوهري مثلا وإنما هو عجز بيت لجريير فذكره قال ذلك لما بلغه أن  
الصلتان العبيدي فضل الفرزدق عليه في النسب وفضل جرييرا عليه في جوده الشعر في قوله "   
أيا شاعرا ... " إلى آخره فلم يرض جريير قول الصلتان ونصرته الفرزدق . قال ابن منظور :  
قلت : هذه مشاحة من ابن بري للجوهري في قوله : " ليس هذا الشاهد مثلا وإنما هو عجز بيت  
لجريير والأمثال قد وردت شعرا وغير شعر وما يكون شعرا لا يمتنع أن يكون مثلا انتهى وللشيخ  
على المقدسي هنا في حاشيته كلام يقرب من كلام ابن منظور بل هو مأخوذ منه نقله شيخنا  
وكفانا مؤنة الرد عليه . والكرب : الحبل الذي يشد على الدلو بعد المنين وهو الحبل الأول  
فإذا انقطع المنين بقي الكرب . وقال ابن سيده : الكرب : الحبل الذي يشد في وسط وفي  
أخرى : على وسط العراقي أي : عراقي الدلو ثم يثنى ثم يثلث ليلى . وفي الصحاح : ليكون  
هو الذي يلي الماء فلا يعفن الحبل الكبير والجمع أكراب . قال ابن منظور : رأيت في حاشية  
نسخة من الصحاح الموثق بها قول الجوهري : " ليكون هو الذي يلي الماء فلا يعفن الحبل  
الكبير وإنما هو من صفة الدرك لا الكرب " . قلت : الدليل على صحة هذه الحاشية أن  
الجوهري ذكر في ترجمة درك هذه الصورة أيضا . فقال : والدرك : قطعة حبل يشد في طرف  
الرشاء إلى عرقوة الدلو ليكون هو الذي يلي الماء فلا يعفن الرشاء . وسنذكره في موضعه .  
قلت : ومثله في كفاية المحتفظ وكلام المصنف في الدرك قريب من كلام الجوهري كون كليهما  
بمعنى . وقال الحطيئة : .

قوم إذا عقدوا عقدا لجارهم ... شدوا العجاج وشدوا فوقه الكربا وأوله : .  
سيرى أمامي فإن الأكثرين حصى ... والأكرمين إذا ينسبون أبا وآخره : .  
" أولئك الأنف والأذنان غيرهمومن يساوي بأنف الناقة الذنبا وأنشدني غير واحد من شيوخنا  
قول الفضل بن العباس بن عتبة ابن أبي لهب : .

من يساجلني يساجل ماجدا ... يملأ الدلو إلى عقد الكرب وقد كرب الدلو يكرها كربا  
وأكرها فهي مكربة ؛ وكرها بالتشديد . قال امرؤ القيس : .  
كالدلو بتت عراها وهي مثقلة ... وخانها ودم منها وتكريب ومثله في هامش الصحاح . زاد  
ابن منظور : على أن التكريب قد يجوز أن يكون هنا اسما كالتنبيت والتمتين وذلك لعطفها

على الودم الذي هو اسم لكن الباب الأول وأوسع وأشيع . والمكرب : يضم الميم وفتح الراء  
من المفاصل : الممتلئ عصبا . ووظيف مكرب : امتلاً عصبا وحافر مكرب : صلب قال : .  
يترك خوار الصفا ركوبا ... بمكربات قعبت تقعيبا